

Distr.: General
30 November 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البندان ٩٩ (ج) و ١٢٨ من جدول الأعمال
استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية
العامة الاستثنائية الثانية عشرة: مركز الأمم
المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة
السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

التقرير الثامن عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الميزانية
البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في بيان الأمين العام
(A/C.5/62/10) المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الوارد في
الوثيقة (A/C.1/62/L.54/Rev.1). وقُدِّم البيان وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية
العامة. واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في البيان، بممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات
وتوضيحات إضافية.

٢ - وكما ورد في بيان الأمين العام، اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار
A/C.1/62/L.24/Rev.1 المتعلق بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا.
وأبلغت اللجنة الأولى بالآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار في بيان قدمه الأمين العام
(A/C.1/62/L.54/Rev.1).



٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه بموجب أحكام مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1، ستُنشأ ثلاث وظائف ممولة من الميزانية العادية (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وستمول التكاليف التشغيلية للمركز الإقليمي من الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وبناء على الاستفسار أحيطت اللجنة علماً، أن الوظيفتين المقترحتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، ستكونان محليتان.

٤ - وتذكر اللجنة الاستشارية بالإجراءات المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية على النحو المبين في الجزء سادساً من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بء.

٥ - ويشير الأمين العام إلى أنه في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1، فسوف يلزم رصد اعتماد إضافي قدره ٢٠٠ ٣٦٠ دولار زيادة على مستوى الموارد المقترحة في إطار الباب ٤، نزع السلاح (٣٢٢ ٣٠٠ دولار)؛ والباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (٣٧ ٩٠٠ دولار)، يقابله مبلغ يعادله تحت باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ووفقاً للأمين العام سيُقيد المبلغ على حساب صندوق الطوارئ.

٦ - ليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على مقترح الأمين العام.